المملكة المغربية
وزارة العدل
مديرية الشؤون المدنية
***

الرباط في 9 يناير 2008

رسالة دورية عدد: 1 س [2]

من وزير العدل

إلى السادة:

الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف

الرئيسين الأولين لمحكمتي الاستئناف الإداريتين

رؤساء المحاكم الابتدائية رؤساء المحاكم الإدارية

الموضوع: تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة في مواجهة أشخاص القانون العام.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، فغير خاف عنكم أن تنفيذ الأحكام القضائية ظل دائما مظهرا من مظاهر سيادة الدولة حقا من الحقوق الجوهرية لمواطني الدولة وقاطنيها، لا يقل أهمية عن حقهم في اللجوء إلى قضاء مستقل عادل ومحايد، إذ باختلاله تختل ثقة المتقاضين في الدولة ويتبدد شعورهم بهيبة القضاء.

ورعيا لأهمية هذا الموضوع، ما فتئت الوزارة تحرص على المتابعة المستمرة لما يعترض تنفيذ الأحكام من مشاكل وصعوبات، لاسيما ما يعرفه تنفيذ الأحكام الصادرة في مواجهة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ومختلف أشخاص القانون العام من مشاكل على أرض الواقع.

وفي إطار السعي المتواصل لتدبير هذه المشاكل بالطرق الأكثر عقلانية وواقعية سطرت وزارة العدل برنامج عمل للسنوات المقبلة يرمي للرفع من مستوى أداء المحاكم في

مجال تنفيذ الأحكام في مواجهة أشخاص القانون العام من خلال اعتماد عدة تدابير عملية من بينها:

أولا- اعتماد منهجية جديدة تتوخى رفع مستوى التنسيق مع القطاعات الوزارية الوصية والمؤسسات العمومية وكل الجهات المتدخلة أو المعنية بالتنفيذ في هذا المجال، وذلك عبر جعل الاجتماعات التنسيقية التي تعقد لهذا الغرض آلية للتشخيص المباشر لأسباب تعثر الملفات التنفيذية المفتوحة بمختلف محاكم المملكة، في أفق تدبيرها على أرض الواقع.

ولهذا الغرض، فقد تقرر على صعيد خلية متابعة التنفيذ بمديرية الشؤون المدنية تشكيل قاعدة مركزية للمعطيات خاصة بالملفات التنفيذية المفتوحة بمختلف محاكم المملكة في مواجهة أشخاص القانون العام، توفر كل المعطيات الضرورية عن الوضعية الآنية للملفات غير المنفذة وعن أسباب تعثر التنفيذ، حتى تتأتى ببرمجتها ضمن جدول أعمال الاجتماعات التنسيقية مع القطاعات الوزارية المعنية بها واقتراح ما يمليه الموقف من حلول أو تدابير بشأنها.

وحرصا على إنجاح هذه العملية، أدعوكم لموافاة الخلية المذكورة بواسطة قرص مدمج أو عبر البريد الالكتروني elouasbi @justice.gov.ma بقائمة بجميع الملفات التنفيذية المفتوحة في مواجهة أشخاص القانون العام التي بقيت دون تنفيذ إلى غاية **2007/12/31**، وذلك ضمن جداول موضوعة على برنامج اكسيل، وفقا للبيانات المحددة في النماذج رفقته.

كما أطلب منكم الحرص على موافاة الخلية المذكورة، وفقا لنفس الكيفية المبينة أعلاه، ومع متم كل ثلاثة أشهر متم مارس، يونيو، شتنبر ودجنبر بقائمة الملفات التنفيذية الجديدة، وتلك التي تم فيها التنفيذ بصفة نهائية، وكذا كل ما استجد بالنسبة لهذه الملفات من تنفيذ جزئي أو تنازل أو حفظ، حتى يتأتى تحيين هذه البيانات بقاعدة المعطيات المركزية.

ثانيا- رعيا لأهمية الدور الذي ينبغي أن يلعبه السادة المسؤولون القضائيون في تسريع وتيرة التنفيذ وتحقيق الأهداف المتوخاة من هذه الخطوة، فإني أدعوكم لاتخاذ المبادرة البرمجة اجتماعات تنسيقية محلية مع مختلف الجهات المتدخلة أو المعنية بالتنفيذ، لبحث

أسباب تعثر التنفيذ واقتراح الصيغ الممكنة لحلها، لاسيما وأن مبادرات من هذا القبيل أثبتت نجاعتها ببعض محاكم المملكة بفضل الانخراط المحمود والاستعداد التلقائي للسادة المسؤولين القضائيين، بحيث أسفرت عن معالجة العديد من الوضعيات الصعبة وعن تحسين نسبة الأحكام المنفذة في مواجهة أشخاص القانون العام، وهي نتائج تستحق كل التنويه والتشجيع، وتدعو لتعميم هذه التجربة على باقي محاكم المملكة.

ثالثا– نظرا لما لوحظ على مستوى الاجتماعات التنسيقية مع القطاعات الوزارية المعنية، من استعجال بعض مأموري إجراءات التنفيذ والمفوضين القضائيين في إنهاء إجراءات التنفيذ بتحرير محاضر بالامتناع دون الرجوع في ذلك للقاضي المشرف على التنفيذ لبحث ما يفرضه الموقف، سواء بشأن استعمال وسائل التنفيذ الجبري الممكنة قانونا في مواجهة الإدارة، أو حين يتطلب الموقف ضرورة الأخذ في الاعتبار الضوابط المرعية من جانب هذه الأخيرة في عملية التنفيذ أو تمكينها من بعض الوثائق الضرورية لمباشرة هذه العملية، فإني أدعوكم للمتابعة اليومية والمستمرة لعمل مأموري إجراءات التنفيذ والمفوضين القضائيين، ولضرورة الحرص على رجوع هؤلاء إليكم أو للقاضي المكلف بالتنفيذ لاتخاذ ما يلزم قانونا.

هذا، وأهيب بكم السهر على تطبيق فحوى هذه الدورية بكل دقة وعناية مع إخباري بالصعوبات التي قد تعترضكم عند تطبيقها، **والسلام**.

وزير العدل والحريات
عبد الواحد الراضي